

تكافؤ الفرص واجب قانوني

تُعد ممارسة التمييز من قِبَل الجهات المُتلقية لمساعدات مالية فدرالية على أي من الأسس التالية أمرًا مخالفًا للقانون:

ضد أي فرد في الولايات المتحدة، على أساس العرق أو اللون أو الدين أو الجنس أو الأصل القومي أو العمر أو وجود حالة من حالات الاحتياجات الخاصة أو الانتماء أو المعتقد السياسي، وكذلك ضد أي مستفيد من البرامج الممولة بموجب الباب الأول من قانون الابتكار والفرص في القوى العاملة (WIOA)، وذلك على أساس جنسية المستفيد/وضعه القانوني كمهاجر مقبول قانونًا ومصرَّح له بالعمل في الولايات المتحدة، أو على أساس مشاركته في أي برنامج أو نشاط ممول بموجب الباب الأول من قانون WIOA. يجب على الجهة المُتلقية للمساعدات المالية الفيدرالية ألا تمارس أي أفعال تمييزية في أي من الجوانب التالية: اتخاذ القرار بشأن من سيُقبل أو من سيُتاح له الوصول إلى أي برنامج أو نشاط مدعوم ماليًا بموجب الباب الأول من قانون WIOA، أو تقديم الفرص في إطار هذا البرنامج أو النشاط، أو كيفية معاملة أي شخص فيما يتعلَّق بهما، أو اتخاذ قرارات توظيفية ضمن إدارة ذلك البرنامج أو النشاط، أو في إطار أي منهما.

ما الخطوات الواجب عليكم اتخاذها إن كنتم تعتقدون أنكم تعرَّضتم للتمييز

إذا كنتم تعتقدون أنكم تعرَّضتم للتمييز في إطار برنامج أو نشاط مدعوم ماليًا بموجب الباب الأول من قانون WIOA، يمكنكم تقديم شكوى خلال 180 يومًا من تاريخ وقوع الانتهاك المزعوم إلى إحدى الجهتين التاليتين:

المدير

Office of Diversity, Equity, Inclusion and Access
New York State Department of Labor
State Office Campus, Building 12, Room 540
Albany, New York 12226

الهاتف: 518-457-1984

(للأشخاص أصحاب صعوبات السمع أو النطق عبر جهاز

الهاتف النصي (TDD) 1-800-662-1220

(للاتصال الصوتي العادي) 1-800-421-1220

أو يمكنكم تقديم شكوى مباشرةً إلى:

المدير

Civil Rights Center (CRC)
U.S. Department of Labor
200 Constitution Avenue, NW
Room N-4123
Washington, D.C. 20210

اسم مسؤول تكافؤ الفرص التابع للجهة المتلقية

للمساعدات الفيدرالية

اسم المنظمة

العنوان:

الهاتف

البريد الإلكتروني

علمًا أنه في حال تقدُّمكم بشكوى إلى الجهة المتلقية للمساعدات المالية الفدرالية، فيجب عليكم الانتظار إلى أن تُصدر الجهة "إشعارًا خطيًا بالإجراء النهائي"، أو حتى مرور 90 يومًا (أيهما أقرب)، قبل أن تتمكنوا من تقديم شكاكم إلى مركز الحقوق المدنية (على العنوان المُبين أعلاه). إذا لم تُقدِّم لكم الجهة المتلقية للمساعدات المالية الفيدرالية إشعارًا خطيًا بالإجراء النهائي خلال مدة 90 يومًا من تاريخ تقديمكم للشكوى، فلا يُشترط عليكم انتظار صدور هذا الإشعار من الجهة المتلقية قبل تقديم شكوى إلى مركز الحقوق المدنية (CRC). ولكن، يجب تقديم شكاكم إلى مركز الحقوق المدنية خلال 30 يومًا من نهاية المهلة البالغة 90 يومًا (أي خلال 120 يومًا من تاريخ تقديمكم للشكوى إلى الجهة المتلقية). وفي حال توفير الجهة المتلقية لإشعار خطي بالإجراء النهائي، وكنتم غير راضين عن القرار أو آلية تسوية الأمر، فيمكنكم تقديم شكوى إلى مركز الحقوق المدنية. ويجب عليكم في هذه الحالة تقديم شكاكم إلى مركز الحقوق المدنية خلال 30 يومًا من تاريخ استلامكم لإشعار الإجراء النهائي من الجهة المتلقية.